



تقرير ملخص عن أهم المرئيات والملحوظات الواردة حول مشروع



اشتراطات أنشطة مراكز الرعاية الطبية الصحية الأهلية

نبذة عامة

مقدمة:

إنفاذا لقرار مجلس الوزراء رقم (٤٧٦) وتاريخ ١٥/٧/١٤٤١، والذي نص في البند (خامسا) على الآتي: تعديل البند (ثالثا) من قرار مجلس الوزراء رقم (٧١٣) وتاريخ ٣٠/١١/١٤٣٨، ليصبح بالنص الآتي: " على كل جهة حكومية عند إعداد مقترح ذي صلة بالشؤون الاقتصادية والتنموية لمشروعات قواعد أو لوائح أو قرارات وما في حكمها ذات طابع تنظيمي - مما هو داخل في اختصاصها ولا يتطلب الرفع عنه - أن تنشره على المنصة الإلكترونية الموحدة لاستطلاع آراء العموم والجهات الحكومية على شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت). بما يمكن الجهات والأفراد المعنيين بأحكامه من إبداء مرئياتهم وملحوظاتهم حياله، ومن ثم تنشر ملخص بأهم ما تضمنته هذه المرئيات والملحوظات على المنصة. وللجهة تقدير نشر المقترحات ذات الصلة بالشؤون الأخرى وملخصا للمرئيات والملحوظات التي أبدت في شأنها.

معلومات عن المشروع:

- الهدف من المشروع: (تم إعداد اشتراطات أنشطة الرعاية الطبية الصحية الأهلية لتشجيع الاستثمار وتسهيل الاشتراطات للمستثمرين والمستفيدين وضبط عملية التطوير وتحسين بيئة الأعمال ورفع معيار الامتثال في هذا المجال)
- وصف موجز عن المشروع: (تضمن المشروع الاشتراطات والمتطلبات البلدية الواجب توافرها عند إنشاء مباني الرعاية الطبية الصحية الأهلية داخل وخارج الكتلة العمرانية)
- نوع المشروع: (تحديث الاشتراطات المتعلقة بأنشطة الرعاية الطبية الصحية الأهلية).
- الجهة المسؤولة: (وزارة البلديات والإسكان).
- القطاع المستفيد أو المستهدف من المشروع: (قطاع الصحة).
- القطاعات التي قد تتأثر من هذا المشروع: (قطاع العمل).

ملخص عن نتائج الاستطلاع:

- الوسائل المستخدمة لنشر المشروع
- المنصة الإلكترونية الموحدة لاستطلاع آراء العموم والجهات الحكومية (منصة استطلاع).
 - اخذ مرئيات الجهات الحكومية ذات العلاقة مثل (الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، هيئة الرقابة النووية والإشعاعية، المركز الوطني لإدارة النفايات)

بيان عن المرئيات والملحوظات:

- عدد المشاركين في الاستطلاع من كافة الوسائل المستخدمة للنشر: (٤).
- الجهات الحكومية المشاركة بإبداء مرئياتها حول المشروع (٣)
- مجموع المرئيات الواردة على المشروع من جميع المشاركين: (٩).
- نوع المرئيات الواردة (فنية، عامة).

النسبة	الفئات المشاركة في الاستطلاع
٨٩٪	جهات وأجهزة حكومية
٠٪	مؤسسات عامة
٠٪	شركات محلية
٠٪	شركات أجنبية
٠٪	منشآت متوسطة
٠٪	منشآت صغيرة
١١٪	مواطنين
٠٪	مستثمرين أجنب ومقيمين
٠٪	ممثلين نظاميين ومحامين
٠٪	باحثين وأكاديميين
٠٪	أخرى

ملحق المرئيات:

- المخرجات النهائية:
- تمت الاستفادة من المرئيات الواردة وتم تحديث المشروع وفقا لذلك ورفعته لجهة الاختصاص خلال مدة (٩) أيام.
 - لم تتضمن المرئيات أي ملاحظات جوهرية وسيتم استكمال الإجراءات النظامية.

إخلاء المسؤولية :

إخلاء المسؤولية: المرئيات والملحوظات الواردة في هذا التقرير لا تمثل وجهة نظر المركز الوطني للتنافسية ولا وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان ، بل تمثل آراء المشاركين في استطلاع المرئيات من العموم والمهتمين.

ملحق المرئيات رقم (١)

م	المادة	المرئيات والملاحظات	رأي الوزارة	الإجراء المتخذ
١	لا يوجد	ملاحظة عامة: نقترح تصنيف المراكز بحسب حجمها بما يراعي المنشآت متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة وتقليل الاشتراطات التي يتم فرضها عليهم.	تم إعداد الاشتراطات على أساس تصنيف المباني الصحية بمختلف أنواعها وأحجامها التشغيلية من قبل وزارة الصحة وبناءً عليها تم تحديد الحد الأدنى للمساحة وعدد المواقف.	لا يوجد
٢	لا يوجد	الإشارة إلى مرجع هيئة الرقابة النووية والإشعاعية (الأنظمة واللوائح التنفيذية واللوائح الفنية الصادرة عن هيئة الرقابة النووية والإشعاعية)	لا يوجد علاقة بين النشاط واللوائح الصادرة من الهيئة الرقابة النووية والإشعاعية	لا يوجد
٣	لا يوجد	حسب ما ورد في المادة الثالثة من تنظيم هيئة الرقابة النووية والإشعاعية الصادر قرار مجلس الوزراء رقم (٣٣٤) بتاريخ ٢٥ /٦/ ١٤٣٩ هـ، يستلزم مراعاة الالتزام بالأنظمة واللوائح الصادرة من هيئة الرقابة النووية والإشعاعية لدورها في حماية الإنسان والبيئة من أي تعرض إشعاعي فعلي أو محتمل، بما في ذلك التعرض للإشعاعات الطبيعية.	هذا النشاط يتعلق بالمنشآت الصحية الأهلية المختصة بمعالجة المرضى وعليه يتم التنسيق مع وزارة الصحة حيال غرف الأشعة و تتدخل هذه الوزارة في مواصفات الغرف ، وعليه يمكن للهيئة التنسيق مع وزارة الصحة حيال اشتراطات غرف الأشعة .	لا يوجد
٤	متطلبات الترخيص	النشاط يستلزم اصدار ترخيص من هيئة الرقابة النووية والإشعاعية تطبيقاً للوائح الفنية الخاصة بالممارسة وفقاً	حسب إفادة وزارة الصحة: (الاكتفاء بأن يكون التحقق من متطلب ترخيص/موافقة هيئة الرقابة النووية والإشعاعية من	لا يوجد

	قبل وزارة الصحة لأنه أحد متطلبات الترخيص المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة وذلك للمؤسسات الصحية التي لديها خدمات اشعاعية أو نووية).	للمادة الخامسة من نظام الرقابة على الاستخدامات النووية والإشعاعية بالمرسوم الملكي رقم (م/ ٨٢) وتاريخ ٢٥ / ٠٧ / ١٤٣٩ هـ		
لا يوجد	<p>ما يخص المساحة والمواقف فقد بنيت على الحد الأدنى للسماح بإقامة مركز أشعة وقد أخذ بعين الاعتبار في تحديد المساحة منطقة الاستقبال والانتظار والممرات والخدمات العامة -مثل دورات المياه ومصلى واستراحة موظفين- وغرفة تغيير ملابس وغرفة تجهيز للأشعة وغرفة الأشعة وغرفة التشغيل... إلخ والمواقف المحددة للحد الأدنى للمساحة هي ٦ مواقف تكون للموظفين والمراجعين.</p> <p>وما يخص الترخيص من هيئة الرقابة النووية والإشعاعية فحسب إفادة وزارة الصحة: (الاكتفاء بأن يكون التحقق من متطلب ترخيص/موافقة هيئة الرقابة النووية والإشعاعية من قبل وزارة الصحة لأنه أحد متطلبات الترخيص المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة وذلك للمؤسسات الصحية التي لديها خدمات اشعاعية أو نووية).</p>	<p>الرقم: ٩ وصف النشاط: مراكز الأشعة المساحة (كحد أدنى): ٢م ١٥٠: ٢م المواقف المطلوبة (كحد أدنى): ٢موقف / ٢م ٥٠ النشاط يستلزم اصدار ترخيص من هيئة الرقابة النووية والإشعاعية تطبيقاً للوائح الفنية الخاصة بالممارسة وفقاً للمادة الخامسة من نظام الرقابة على الاستخدامات النووية والإشعاعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ ٨٢) وتاريخ ٢٥ / ٠٧ / ١٤٣٩ هـ</p>	متطلبات مباني الرعاية الطبية الصحية الأهلية	٥
لا يوجد	حسب إفادة وزارة الصحة: (الاكتفاء بأن يكون التحقق من متطلب ترخيص/موافقة هيئة الرقابة النووية والإشعاعية من قبل وزارة الصحة لأنه أحد متطلبات الترخيص المنصوص عليها	تضمن موافقة هيئة الرقابة النووية والإشعاعية وذلك تحقيقاً لأهدافها الواردة في المادة الثالثة من تنظيم هيئة الرقابة النووية والإشعاعية الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٣٤) بتاريخ ٢٥ / ٦ / ١٤٣٩ هـ	متطلبات الترخيص	٦

	في اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة وذلك للمؤسسات الصحية التي لديها خدمات اشعاعية أو نووية).			
لا يوجد	لم يتم الأخذ في إعداد هذه الاشتراطات ما يخص الرقابة النووية والإشعاعية لعدم اختصاص وزارة البلديات والإسكان بذلك؛ حيث أنها من اختصاص وزارة الصحة كمتطلب عند اصدار الرخص التشغيلية من قبلهم، وعليه من المناسب التنسيق بين الهيئة ووزارة الصحة	الجهة المشرفة: كل وزارة أو هيئة أو مؤسسة عامة وما في حكمها مختصة -بموجب أنظمتها - بالإشراف على نشاط معين تتطلب ممارسته إصدار ترخيص له من تلك الجهة.. ترى الهيئة أهمية ذكر دور هيئة الرقابة النووية والإشعاعية فيما يخص الأنشطة والممارسات والمرافق التي تنطوي على الاستخدامات السلمية للطاقة النووية والإشعاعات المؤينة	التعريفات	٧
لا يوجد	هذا البند من متطلبات الامتثال وصادر لها دليل بذلك، ففي حال كان الرصيف من تنفيذ الأمانة فتتولى الأمانة إنشاء منحدرات ذوي الإعاقة وفي حال الرصيف من تنفيذ المالك فيلزمه تنفيذها وفق اشتراطات كود البناء السعودي ودليل معايير الوصول الشامل وفي حال أن المنحدر يعيق حركة المشاة فيلزم المالك مراجعة الأمانة لمعالجة ذلك. أما ما يخص الدرج فهو يؤخذ بعين الاعتبار أثناء إعداد المخططات الإنشائية للمبنى ويجب تصميمه ضمن حدود الأرض، وما يخص الملصقات على جدران المبنى فهي مسؤولية مالك المبنى او مالك وثيقة حق الانتفاع طويلة الأمد وفق دليل امتثال المباني ويلزمه المحافظة على الجدران خالية من اي عناصر تشوه بصري.	في متطلبات الدرج والأرصفة الخارجية صفحة ٢٢ : بند رقم ٥- يجب وضع درج مدخل المبنى او المنحدر ضمن حدود المبنى التعليق (في حين ان المبنى مستأجر ومرتفع عن الارض وقائم على حدود الأرض تماما فسوف يكون الدرج ومنحدر ذوي الاحتياجات خارج حدود المبنى على الرصيف الخارجي ولا يمكن التحكم في ذلك من خلالنا كمستأجرين للمبنى) - في متطلبات الصيانة العامة صفحة ٢٧ : بند رقم ٣- صيانة الجدران الخارجية والتأكد من خلوها من الملصقات والعيوب التعليق (الجدران الخارجية معرضة للتشوه من تركيب ملصقات او الكتابة عليها بشكل دائم ويلزم ملاحقة المتسبب وتغريمه حيث لا يمكن صيانة هذه الجدران بشكل متكرر اسبوعيا نتيجة السلوك الخاطئ من بعض المارة مما يتسبب في تكاليف مستمرة وعدم حل المشكلة جذريا)	متطلبات الدرج والأرصفة الخارجية	٨

تم التعديل	مقبولة الملاحظة	في الباب الخامس تم ذكر متطلبات التحكم في النفايات فقط بجدول المحتويات ولم يتم التفصيل بها في الباب الخامس وإنما فقط الاكتفاء بكتابتها في جدول المحتويات) وايضاً متطلبات النظافة العامة ومتطلبات نظافة دورات المياه والمغاسل والمصليات	متطلبات التحكم بالنفايات	٩
------------	-----------------	---	--------------------------	---